غظ الزمان فانه بالظاهر فال وعظ الزمان بابن مروان لم يدع من المال الا مسحا او جلف
والنواجذ بالذال المعجمة جمع ناجذ وهو اخر الاضراس وللانسان اربعة
نواجذ في اقصى الانسان بعد الارحاء سمي ضرس الحلم لانه ينبت بعد البلوغ
وكمال العقل يقال ضحك حتى بدت نواجذه اذا استغرق في الضحك والمعنى
عضوا عليها بجميع الفم لا تهمسا وهو الاخذ باطراف الاسنان وهذا من احسن
الاستعارة وابلغ المجاز وهو تشبيه المعقول بالمحسوس ومنه قوله تعالى
الله نور السموات والارض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح ونوره تعالى
معقول لا محسوس فاعرفه **الثامن** قوله عليه السلام واياكم ومحدثات
الامور كلاهما منصوب بفعل مضمر والتقدير واياكم باعدوا واتقوا
محدثات الامور وحذر من المحدث في الدين واتباع غير سنن الخلفا
الراشدين قال القاضي ابو بكر المحدث على قسمين محدث ليس له اصل
الا الشهوة والعمل بمقتضى الارادة فهذا باطل قطعا ومحدث النظير على النظير
فهذه سنة الخلفا والائمة الفضلا وليس المحدث مذموما للفظ محدث
وبدعة الا لمعنى قال الله عز وجل ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث وقال
تعالى البدعة هنا وانما يذم من البدعة ما خالف السنة ويذم من المحدث
ما دعا الى ضلاله **فائدة** قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام رحمه الله
في اخر كتاب القواعد البدعة منقسمة الى واجبة ومحرمة ومندوبة
ومكروهة ومباحة والطريق في ذلك ان تعرض البدعة على قواعد الشريعة
فان دخلت في قواعد الايجاب فهي واجبة او في قواعد التحريم فمحرمة

واخباره بما سيكون وقد كان **الخامس** قوله صلى الله عليه وسلم
عليكم بسنتي السنة في اصل اللغة الشيرة وفي الشرع ما اعطه النبي صلى الله عليه وسلم
وداوم عليه واظهره في الجماعة ولم يدل دليل على وجوبه ومراده بذلك السنة
التي تقابل الفرض والمراد بها في الحديث اعم من ذلك وهو اتباع ما اصله
صلى الله عليه وسلم من امر ونهي وجوبا وندبا واباحة بعد تصحيح العقايد
الايمانية التي عليها مبنى الاحكام الشرعية **السادس** قوله عليه الصلاة
وسنة الخلفا الراشدين المهديين يريد الاربعة وهم ابو بكر وعمر وعثمان
وعلي رضي الله عنهم وعن الصحابة اجمعين وهم الذين سماهم المهدي وحسن
الهلالي وانفذ الله فيهم وعده وانهى جده في قوله تعالى وعد الله الذين امنوا
منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن
لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم امنا يعبدونني لا يشركون
بي شيئا وقد قال صلى الله عليه وسلم اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر
فخص من الاربعة اثنين وقال للمرأة التي سالته واسرها ان ترجع اليه
فقالت فان لم اجدك فقال ان جدين ابا بكر فخصه من الاثنين وهذا خصوص
خصوص الخصوص وامره صلى الله عليه وسلم بالتشبث على سنته الخلفا
يكون لامرين احدهما التقليد لمن عجز عن النظر والثاني الترجيح عند التعارض
الصحابة فيقدم الحديث الذي فيه الخلفا او ابو بكر وعمر والى هذه الشريعة
كان يذهب ونبه عليه في الموطا قاله ابن العربي رحمه الله تعالى **السابع**
قوله صلى الله عليه وسلم عضوا عليها بالنواجذ العض كله بالضاد الا

غظ الزمان